

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩٧٦ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى قانون تنظيم بناء وترميم الكنائس الصادر بالقانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠١٦ :

وعلى طلب محافظ أسوان :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٢٧٦م^٢ الكائنة بجوار العمارة رقم (٧٠) بمنطقة الصدقة الجديدة - مدينة أسوان - محافظة أسوان ، بالمجان ، لصالح مطرانية أسوان للأقباط الأرثوذكس ، لإقامة كنيسة عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)


ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٣ المحرم سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢١ أغسطس سنة ٢٠٢٢ م).

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٢

٩٠٩ - ٢٠٢٢/١٠/١٣ - ٢٠٢٢/٢٥٢٧٩